الأمم المتحدة

S/2005/270

مجلس الأمن

Distr.: General
25 April 2005
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أكتب إليكم هذه الرسالة باسم وسيط الاتحاد الأفريقي في بعثة الوساطة المعنية بكوت ديفوار وأن أرفق الوثيقتين التاليتين بها كي تنظروا فيهما:

١ - اتفاق بريتوريا بشأن عملية السلام في كوت ديفوار (المرفق الأول)؛

٢ - رسالة عن القرار المتخذ بشأن المادة ٣٥ من دستور كوت ديفوار موجهة من الوسيط إلى الزعماء الإيفواريين (المرفق الثاني).

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الوثائق بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) دوميساني س. **كومالو**
السفير والممثل الدائم

290405 290405 05-32171 (A)
0532171

المرفق الأول للرسالة المؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية والفرنسية]

اتفاق بريتوريا بشأن عملية السلام في كوت ديفوار

٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

١ - بدعوة من وسيط الاتحاد الأفريقي، فخامة السيد تابو مبيكي، رئيس جمهورية جنوب أفريقيا، عقد اجتماع للزعماء السياسيين الإيفواريين في بريتوريا في الفترة من ٣ إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وشارك في هذا الاجتماع الذي ترأسه الرئيس مبيكي فخامةُ السيد لوران غباغبو، رئيس جمهورية كوت ديفوار، والسيد سيدو ديارا، رئيس الوزراء، ممثلا لحكومة المصالحة الوطنية، والرئيس السابق هنري كونان بيديه، ممثلا للحزب الديمقراطي لكوت ديفوار، والحسن درامان واتارا رئيس الوزراء السابق، ممثلا لتجمع الجمهوريين، وغيوم سورو وزير الدولة، والأمين العام للقوات الجديدة.

٢ - واستعرض الزعماء الحالة الراهنة في كوت ديفوار واتخذوا عددا من القرارات المتصلة بالمسائل المعلقة بشأن تنفيذ اتفاق لينا-ماركوسي واتفاقي أكرا الثاني والثالث. وأعاد الزعماء الإيفواريون تأكيد ما يلي:

- التزامهم باتفاق لينا-ماركوسي واتفاقي أكرا الثاني والثالث؛
- التزامهم بخريطة الطريق التي أعدها وسيط الاتحاد الأفريقي؛
- التزامهم بجميع قرارات الأمم المتحدة بشأن كوت ديفوار؛
- التزامهم باحترام سيادة كوت ديفوار واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها؛
- تصميمهم على ضرورة تنظيم انتخابات رئاسية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ تتبعها انتخابات تشريعية على الفور؛
- إرادتهم الصادقة والمشتركة تهيئةَ بيئة سياسية تفضي إلى تحقيق سلام دائم على وجه السرعة؛

وأعاد الاجتماع تأكيد تقديره لأهمية حل الأزمة الإيفوارية لما فيه مصلحة الشعب الإيفواري ومنطقة غرب أفريقيا وأفريقيا ككل.

إعلان مشترك عن نهاية الحرب

٣ - تعلن الأطراف الإيفوارية الموقعة لاتفاق بريتوريا رسميا، بموجب هذا الاتفاق، الوقف الفوري والنهائي لجميع أعمال القتال ونهاية الحرب في جميع أنحاء الإقليم الوطني. وفي هذا الصدد، ترفض الأطراف رفضا قاطعا استخدام القوة كوسيلة لحل الخلافات فيما بينها. وتقر بأن الحرب جرّت ما لا يوصف من البؤس والمعاناة على الشعب الإيفواري. كما أدت الحرب إلى تدهور اقتصاد كوت ديفوار تدهورا جسيما كانت له عواقب وخيمة على منطقة غرب أفريقيا. ويؤكد القادة الإيفواريون من جديد الحق المقدس للشعب الإيفواري في السلام والتنمية.

وكرر الوسيط عدم موافقته على انتهاكات وقف إطلاق النار في الفترة من ٤ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ و٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وإدانته لها؛ وكذلك أعمال العنف التي جرت ما بين ٦ و٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ويدعو جميع الأطراف والشعب الإيفواري عامة إلى العمل معا من أجل تفادي وقوع أعمال العنف والحرب.

نزع سلاح الميليشيات وحلها

٤ - اتفقت الأطراف على الشروع فورا في نزع سلاح الميليشيات وحلها في جميع أنحاء الإقليم الوطني. وفي هذا الصدد، اتُفق على التدبيرين التنفيذيين التاليين:

(أ) سينفذ رئيس وزراء حكومة المصالحة الوطنية خطة العمليات المشتركة لتحقيق نزع سلاح الميليشيات وحلها.

(ب) ولهذا الغرض، سيختار فخامة السيد لوران غباغبو، رئيس الجمهورية ورئيس الدولة وقائد قوات الدفاع ورئيس مجلس قيادة الدفاع، وحدات قوات الدفاع والأمن لمساعدة رئيس الوزراء في مهمة نزع سلاح الميليشيات وحلها.

وستكون وحدات الدفاع والأمن هذه رهن إشارة رئيس الوزراء ومدعومة بالقوات المحايدة.

نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٥- اتُفق على أن يجتمع رئيسا أركان القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والقوات المسلحة للقوى الجديدة على الفور من أجل كفالة تنفيذ الخطة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وسيتلقى رئيسا الأركان الدعم من فريق خبراء يعيّنه الوسيط.

وأسندت إلى رئيسي الأركان أيضا مهمة صياغة توصيات محددة بخصوص تشكيل جيش واحد استنادا إلى قيم النزاهة والأخلاقيات الجمهورية، وإعادة هيكلة قوات الدفاع والأمن على النحو المتوخى في الفقرة ٣ (و) من اتفاق لينا – ماركوسي. وينبغي تقديم هذه التوصيات إلى حكومة المصالحة الوطنية.

ومن أجل معالجة الشواغل التي أثارتها الأطراف الموقعة على هذا الاتفاق، اتفقت قوات الدفاع والأمن والقوات المسلحة للقوى الجديدة على الاجتماع يوم الخميس ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ في بواكيه. وسينضم رئيس الوزراء إلى هذا الاجتماع الهام، الذي سيسجل استئناف الاتصال بين القوات المسلحة الوطنية لكوت ديفوار والقوات المسلحة للقوى الجديدة، فضلا عن بدء عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

كفالة الأمن في المنطقة الخاضعة لسيطرة القوى الجديدة

٦ – اعترفت الأطراف الموقعة على هذا الاتفاق بضرورة كفالة أمن الأشخاص والممتلكات بمجرد بداية تجميع القوى الجديدة في الشمال، وسيُطبَق ما يلي من تدابير مؤقتة:

(أ) سيجند ستمائة (٦٠٠) فرد من القوات المسلحة للقوى الجديدة وتدريبهم استنادا إلى المعايير السارية للدرك والشرطة الوطنيين. وسيجري التدريب برعاية عنصر الشرطة التابع لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار؛

(ب) ستنشر هذه العناصر إلى جانب قوات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار؛

(ج) بمجرد إعادة بسط إدارة الدولة على جميع أنحاء الإقليم الوطني، سيعود الأفراد المعنيون إلى الأكاديمية للحصول على مزيد من التدريب في أكاديمية الشرطة والدرك بغية إدماجهم في سلك الشرطة والدرك الوطنيين.

كفالة الأمن لأعضاء الحكومة المنتمين إلى القوى الجديدة

٧ – قبلت الأطراف الموقعة على هذا الاتفاق الخطة التي اقترحتها بعثة الوساطة لكفالة أمن وزراء حكومة المصالحة الوطنية المنتمين إلى القوى الجديدة.

وتبعا لذلك، تقبل القوى الجديدة العودة إلى حكومة المصالحة الوطنية.

تفويض السلطات إلى رئيس الوزراء

٨ – اتُفق على أن رئيس وزراء حكومة المصالحة الوطنية يحتاج إلى السلطة التنفيذية اللازمة لإنجاز مهمته كما يجب.

واتفِق على أن السلطات المفوضة لرئيس الوزراء كافية لتمكينه من إنجاز مهمته وفقا لاتفاق لينا – ماركوسي.

وتبعا لذلك، يعيد رئيس الجمهورية تأكيد سلطة رئيس الوزراء.

اللجنة الانتخابية المستقلة

٩ – تتفق الأطراف الموقعة على هذا الاتفاق على إدخال تعديلات على تكوين اللجنة الانتخابية المستقلة الحالية وتنظيمها وسير عملها:

(أ) تكوين وسير عمل اللجنة المركزية للجنة الانتخابية المستقلة:

- ممثلان (٢) يرشحهما كل طرف موقع على اتفاق لينا–ماركوسي، منهم ستة (٦) ممثلين من القوى الجديدة؛
- لا يملك حق التصويت سوى ممثلي الأطراف الموقعة على اتفاق لينا – ماركوسي، فضلا عن ممثل رئيس الجمهورية وممثل رئيس الجمعية الوطنية؛
- سيقترَح على الجمعية الوطنية تعديل جديد للسماح لجميع الأطراف بتسمية ممثلين عنها في اللجنة الانتخابية المستقلة.

(ب) تكوين وسير عمل مكتب اللجنة المركزية:

- تنتخب اللجنة المركزية أعضاء مكتبها؛
- يتكون مكتب اللجنة المركزية من اثني عشر (١٢) عضوا على النحو التالي:
  - ممثل واحد (١) عن كل طرف موقع على اتفاق لينا–ماركوسي، أي ما مجموعه عشرة (١٠) أعضاء؛
  - ممثل واحد (١) عن رئيس الجمهورية؛
  - ممثل واحد (١) عن رئيس الجمعية الوطنية.

(ج) مدة خدمة أعضاء اللجنة المركزية

- تنقضي مدة خدمة أعضاء اللجنة المركزية عند نهاية الانتخابات العامة.

تنظيم الانتخابات

١٠ – تدرك الأطراف الموقعة للاتفاق المصاعب والحساسيات المتعلقة بالانتخابات.

ولكفالة إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، تتفق الأطراف على دعوة الأمم المتحدة إلى المشاركة في أعمال اللجنة الانتخابية المستقلة. ولهذا الغرض، كلفت الأطراف الوسيط، أي فخامة السيد تابو مبيكي، أن يطلب إلى الأمم المتحدة باسم الشعب الإيفواري المشاركة في تنظيم انتخابات عامة.

وتوجه الأطراف الدعوة نفسها إلى الأمم المتحدة بخصوص المجلس الدستوري.

وينبغي للأمم المتحدة أن تكفل إسناد ولاية وصلاحيات مناسبة لبعثة التدخل المطلوبة كي تنجز مهمتها.

تكوين مجلس مديري هيئة إذاعة وتلفزيون كوت ديفوار

١١ - إن هيئة إذاعة وتلفزيون كوت ديفوار مؤسسة هامة ينبغي استخدامها للإسهام في الوحدة والمصالحة الوطنيتين.

وتبعا لذلك، ينبغي لبرامج الهيئة أن تغطي فورا الإقليم الوطني برمته. وتقرر أيضا إعادة وضع الهيئة إلى ما كان عليه قبل ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وسيلغَى المرسومان ٢٠٠٤-٦٧٨ و ٢٠٠٥-١ على الفور.

وعلاوة على ذلك، سيقدم غيوم سورو، وزير الدولة، بالتشاور مع رئيس الوزراء، مشروع مرسوم بشأن تعيين أعضاء مجلس مديري هيئة إذاعة وتلفزيون كوت ديفوار.

(وستغطي برامج الهيئة في أعقاب ذلك مجموع الإقليم)؛

إعادة عرض قوانين أمام الجمعية الوطنية

١٢ - قبلت الأطراف الموقعة لهذا الاتفاق قرار بعثة الوساطة بشأن الموافقة على النصوص المستمدة من اتفاق لينا - ماركوسي.

وهي تكلف رئيس الوزراء توجيه تعليمات إلى الوزراء المسؤولين عن صياغة مشاريع القوانين المعنية كي توافق عليها الجمعية الوطنية.

وتدعو الأطراف الموقعة لهذا الاتفاق جميع أعضاء برلمان الأمة إلى تأييد هذه التعديلات، التي ينبغي الفراغ من الموافقة عليها بحلول نهاية نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

تمويل الأحزاب السياسية

١٣ - قبلت الأطراف الموقعة لهذا الاتفاق توسيع نطاق مبدأ تمويل الأحزاب السياسية ليشمل الأحزاب غير الممثلة في البرلمان بسبب الأوضاع السياسية التي كانت سائدة في الماضي.

الأهلية لرئاسة الجمهورية

١٤ - ناقش الاجتماع مسألة وضع صيغة نهائية لتعديل المادة ٣٥ من الدستور. وبعد الاستماع إلى وجهات نظر الزعماء الإيفواريين، تعهد الوسيط بالبت في هذا الأمر بعد التشاور مع فخامة الرئيس أولوسوغون أوباسانجو وسعادة السيد كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة. وسيبَلغ الزعماء الإيفواريون بذلك القرار. كما أن الوسيط سيعمل على البت بسرعة في هذه المسألة.

آلية التشاور المتواصل

١٥ - اتفقت الأطراف على التقريب بين الزعماء السياسيين الإيفواريين في المستقبل لخدمة السلام في كوت ديفوار. وينبغي مواصلة هذه الإجراءات بعد اجتماع بريتوريا. وأقرت الأطراف أيضا بأنه، بالنظر إلى خطورة الأزمة واستمرارها في كوت ديفوار، ستتواصل الحاجة إلى المصالحة الوطنية في فترة ما بعد الانتخابات.

تفسير الاتفاق

١٦ - في حال الاختلاف على تفسير أي جزء من هذا الاتفاق، تتفق الأطراف الموقعة لهذا الاتفاق على التشاور مع الوسيط للبت في الأمر.

طلب إزجاء الشكر

١٧ - تعرب الأطراف الإيفوارية الموقعة لاتفاق بريتوريا عن امتنانها العميق لفخامة السيد تابو مبيكي، رئيس جمهورية جنوب أفريقيا ووسيط الاتحاد الأفريقي، على التزامه الشخصي بحل الأزمة الإيفوارية، ولجنوب أفريقيا حكومة وشعبا على ما أبدته من تفان وعلى حفاوة الاستقبال والضيافة، مما أسهم في التقريب بين الزعماء السياسيين الإيفواريين، بغية توطيد السلام ومواصلة عملية المصالحة الوطنية في كوت ديفوار.

١٨- وأعرب الوسيط عن تقديره الخالص لالتزام الزعماء الإيفواريين بحل الأزمة الإيفوارية على وجه السرعة.

فخامة السيد لوران غباغبو
رئيس جمهورية كوت ديفوار

السيد هنري كونان بيديي
عن الحزب الديمقراطي لكوت ديفوار

السيد الحسن درامان واتارا
عن تجمع الجمهوريين

السيد غيوم سورو
عن القوى الجديدة

معالي السيد سيدو إليمان ديارا
رئيس وزراء
حكومة المصالحة الوطنية

فخامة السيد تابو مبيكي
رئيس جمهورية جنوب أفريقيا
ووسيط الاتحاد الأفريقي

وقع الاتفاق في بريتوريا يوم ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

المرفق الثاني للرسالة المؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية]
[١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥]

تعلمون، أن بعثة الوساطة المعنية بكوت ديفوار والتابعة للاتحاد الأفريقي ما فتئت تؤدي عملها، بالاتفاق مع جميع الأطراف الإيفوارية، ضمن الإطار الذي أتاحته اتفاقات لينا – ماركوسي وأكرا.

ويتناول الفصل الثالث من مرفق اتفاق لينا – ماركوسي مسألة الأهلية لرئاسة الجمهورية. وهو يتضمن نصا وافقت عليه جميع الأطراف الموقعة للاتفاق، سيعدل المادة ٣٥ من دستور كوت ديفوار.

لذلك يحتم الواجب على الأطراف الإيفوارية وبعثة الوساطة أن تكفل إعمال قصد النص المتفق عليه في لينا – ماركوسي، وهو يسعى جوهريا إلى احترام مبدأ الشمولية فيما يتعلق بالمسألة الهامة المتمثلة في الأهلية للرئاسة.

وكما كان الشأن في مناسبات سابقة منذ إبرام اتفاق لينا – ماركوسي، اتضح، خلال اجتماعنا المعقود في الفترة من ٣ إلى ٦ نيسان/أبريل في جنوب أفريقيا، أن من الصعب على الأطراف الإيفوارية التوصل إلى اتفاق بشأن الخطوات اللازم اتخاذها لتنفيذ اتفاق لينا – ماركوسي فيما يتعلق بالمادة ٣٥.

ولهذا السبب، وبالنظر إلى ضرورة حل هذه المسألة على وجه الاستعجال، فضلا عن الحاجة إلى الوفاء بالالتزام الذي قطعه موقعو اتفاق لينا – ماركوسي على أنفسهم، اتُفق على أن يبت وسيط الاتحاد الأفريقي في هذه المسألة، ويعمل على الفراغ منها على وجه السرعة.

ويرد الاتفاق المحدد بهذا الشأن في الفقرة ١٤ من اتفاق بريتوريا بشأن عملية السلام في كوت ديفوار، المؤرخ ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

وقد أشير في هذه الفقرة إلى أني تشاورت مع كل من رئيس الاتحاد الأفريقي، فخامة الرئيس أولوسيغون أوباسانجو، وكوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة.

وكلاهما يؤيد القرار الوارد في الفقرة ١٤ ويتفقان على أن من الحيوي، من أجل حل أزمة كوت ديفوار، احترام مضمون التعديل الدستوري للمادة ٣٥ الوارد في اتفاق لينا – ماركوسي.

واتفقا أيضا على أن من الضروري السعي إلى حل هذه المسألة بسرعة، للتمكين من دفع عجلة عملية السلام بسرعة والسماح بإجراء الانتخابات الرئاسية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

وتمشيا مع النهج المكرس في اتفاقات لينا – ماركوسي وأكرا، يدرك الوسيط إدراكا تاما ضرورة احترام دستور كوت ديفوار، مع مراعاة ما يجب أن يدخل عليه من تعديلات للتمكين من تنفيذ اتفاقات لينا – ماركوسي وأكرا.

وفي هذا الصدد، يدرك الوسيط إدراكا تاما المتطلبات المتعلقة بالتعديلات الدستورية التي تهم الرئاسة، على النحو الوارد في المادة ١٢٦ من دستور كوت ديفوار.

غير أن الوسيط يعتقد أن من المهم للغاية إيلاء الاعتبار الواجب للقاعدة الواردة في المادة ١٢٧ من الدستور نفسه، والتي يُحظر بموجبها أي إجراء من شأنه تقويض السلامة الإقليمية لكوت ديفوار.

ومن دواعي الانشغال المشترك أن كوت ديفوار مقسمة الآن إلى جزأين يخضعان لسيطرة إدارتين مختلفتين، مما يقوض ولا شك السلامة الإقليمية.

وبخصوص المادة ٤٨ من دستور كوت ديفوار، من الواضح أن السلامة الإقليمية لكوت ديفوار مهددة بشكل خطير ومباشر، وأن سير العمل العادي للسلطات الدستورية قد تعطل.

وبصفتي وسيطا، وبعد استماعي بعناية لجميع البيانات التي قدمها زعماء كوت ديفوار، كان عليّ أن أراعي جميع المسائل الدستورية وغيرها من المسائل المذكورة أعلاه أثناء نظري في القرار اللازم عليّ اتخاذه بخصوص المادة ٣٥.

ومن حيث الولاية المسندة إلى الوسيط في الفقرة ١٤ من اتفاق بريتوريا، فإنني، بصفتي وسيطا، أقرر بموجب هذا أن على المجلس الدستوري أن يقبل، فيما يتعلق بالانتخابات الرئاسية لعام ٢٠٠٥، أهلية المرشحين الذين قد تقدمهم الأحزاب السياسية التي وقّعت اتفاق لينا – ماركوسي.

غير أن من المهم أيضا أن نحترم سيادة القانون أثناء تنفيذنا لهذا القرار. وفي هذا الصدد، ينبغي ألا نجبر المجلس الدستوري على التصرف بطريقة غير قانونية. ولذلك سيتعين على سلطات كوت ديفوار اتخاذ ما يلزم من تدابير لإضفاء قوة القانون على قرار الوسيط بشأن المادة ٣٥.

وتبعا لذلك، يطلب الوسيط إلى الرئيس لوران غباغبو استخدام السلطات التي يخولها دستور كوت ديفوار للرئيس، ولا سيما المادة ٤٨، لإضفاء قوة القانون اللازمة على القرار الآنف الذكر.

وتشير المادة ٤٨ إلى تنفيذ كوت ديفوار لالتزاماتها الدولية، والسلامة الإقليمية وسير العمل العادي للسلطات الدستورية، وجميعها ذات أهمية في الحالة الراهنة بكوت ديفوار.

وتتيح هذه الأحكام، المطبقة على الوضع الراهن في كوت ديفوار، الأساس الدستوري لرئيس الجمهورية كي يتخذ التدابير الاستثنائية الضرورية لإضفاء قوة القانون على قرار الوسيط بشأن المادة ٣٥، بعد إجراء ما يلزم من مشاورات مع رئيسي الجمعية الوطنية والمجلس الدستوري.

والدستور هو القانون الأساسي في أي بلد. ولذلك يعتقد الوسيط اعتقادا راسخا أن المهمة الرئيسية التي تواجه الشعب الإيفواري هي تسوية حالة الطوارئ الخطيرة التي مزقت الشعب والبلد، وأدت إلى مصرع وتشرد أناس كثيرين، فضلا عن الأزمة الاجتماعية والاقتصادية التي تزداد سوءا.

ويعتقد الوسيط، واضعا ما تقدم في الاعتبار، أن التحدي الفوري والعاجل الذي يواجه شعب كوت ديفوار هو العودة إلى الحياة الطبيعية والاستقرار عن طريق إعادة توحيد البلد، وإعادة بسط سيطرة الدولة في جميع أنحائه، وإجراء انتخابات رئاسية وتشريعية حرة ونزيهة.

وينبغي ألا يولى الاعتبار لتنفيذ مثل هذه التعديلات المدخلة على دستور كوت ديفوار، إذا ارتئي أنها ضرورية، إلا بعد تحقيق هذه الأهداف جميعها. وهذه هي الطريقة الوحيدة الكفيلة بضمان أن تساعد عملية إعداد الدستور على توطيد السلام والاستقرار والديمقراطية والوحدة الوطنية.

وأطلب أن تُتخذ التدابير اللازمة بأسرع وقت ممكن لإضفاء قوة القانون على القرار الذي اتخذته، بتنفيذ قرار زعماء كوت ديفوار، حسبما يرد في الفقرة ١٤ من اتفاق بريتوريا.

(توقيع) تابو **مبيكي**

نسخة طبق الأصل لفخامة الرئيس ألفا عمر كوناري
رئيس لجنة الاتحاد الأفريقي
مقر الاتحاد الأفريقي
أديس أبابا